الأمم المتحدة

A/75/334

الجمعية العامة

Distr.: General
1 September 2020
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والسبعون

البند 72 (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

حالة حقوق الإنسان في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول، أوكرانيا

تقرير الأمين العام

موجز

يُقدَّم هذا التقرير عملا بقرار الجمعية العامة 168/74 الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الخامسة والسبعين تقريرا عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار، بما في ذلك خيارات وتوصيات بشأن تحسين تنفيذه.

* A/75/150.

061020 210920 20-11330 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا - مقدمة

1 - يُقدَّم هذا التقرير الذي أعده الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول، أوكرانيا، عملا بقرار الجمعية العامة 168/74 الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الخامسة والسبعين تقريرا عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار، بما في ذلك خيارات وتوصيات بشأن تحسين تنفيذه.

2 - وهذا التقرير هو التقرير الثالث الذي يقدمه الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في القرم. ويغطي التقرير الأول (A/74/276)، المقدم في الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة، الفترة من كانون الثاني/يناير 2014 إلى 30 حزيران/يونيه 2019. أما التقرير الثاني (A/HRC/44/21)، الذي كان تقريرا مؤقتا، فقد قُدِّم في الدورة الرابعة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان، وشمل الفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019. ويغطي هذا التقرير النهائي المقدم في الدورة الخامسة والسبعين للجمعية، الفترة من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020.

3 - وفي قرارها 262/68، أكدت الجمعية العامة التزامها بالسلامة الإقليمية لأوكرانيا داخل حدودها المعترف بها دوليا. وتمشيا مع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، يُشار في هذا التقرير إلى "جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول، أوكرانيا، المحتلتين مؤقتا من قبل الاتحاد الروسي" بـ "القرم"، وإلى "سلطات الاحتلال الروسية" بـ "السلطات الروسية في القرم" و "السلطات في القرم". ويراعي التقرير أيضا، في جملة أمور، دعوة الجمعية إلى الاتحاد الروسي "احترام جميع التزاماته بمقتضى القانون الدولي الواجب التطبيق باعتباره سلطة احتلال".

ثانيا - المنهجية

4 - في قرارها 168/74، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يواصل التماس السبل والوسائل، بما في ذلك من خلال المشاورات مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمنظمات الإقليمية المعنية، لضمان إمكانية وصول الآليات الإقليمية والدولية القائمة لرصد حقوق الإنسان، وخصوصا بعثة حقوق الإنسان في أوكرانيا، إلى القرم بشكل مأمون ودون معوقات. وبهدف تنفيذ القرار، أرسلت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان مذكرة شفوية إلى الاتحاد الروسي في 31 كانون الثاني/يناير 2020، التمست فيها تعاونه في إيفاد بعثة إلى القرم. وأعرب الاتحاد الروسي في رده المؤرخ 17 شباط/فبراير 2020 عن "عدم القبول المبدئي" بقرارات الجمعية "بشأن مسألتي القرم وأوكرانيا" لكنه أشار إلى استعداده لاستضافة البعثات المضطلع بها "في امتثال تام للإجراءات المتبعة في زيارة أي كيان آخر تابع للاتحاد الروسي".

5 - وفي ضوء هذه الظروف، لم تتمكن مفوضية حقوق الإنسان، حتى تاريخه، من إيجاد الطرائق الملائمة لإيفاد بعثة إلى القرم تمشيا مع قرار الجمعية العامة 168/74. ولذا يستند هذا التقرير إلى المعلومات المجمَّعة من خلال الرصد عن بعد الذي تجريه مفوضية حقوق الإنسان من خلال بعثة حقوق الإنسان في أوكرانيا. وتعمل البعثة في أوكرانيا وترصد الحالة في القرم عن بعد على أساس مستمر منذ آذار/مارس 2014. ويستند التقرير أساسا إلى معلومات مستقاة من مقابلات مباشرة مع ضحايا الانتهاكات والتجاوزات المزعومة لحقوق الإنسان في القرم. وتتحقق البعثة من المزاعم عن طريق إجراء مقابلات مع الجهات المعنية الأخرى (بمن فيهم أقارب الضحايا والشهود والمحامون)، وجمع الوثائق، والاجتماع

بالمسؤولين في حكومة أوكرانيا وممثلي المجتمع المدني، وتحليل المعلومات المأخوذة من أقلام المحاكم في الاتحاد الروسي. وتحلل البعثة تشريعات أوكرانيا والاتحاد الروسي التي تؤثر على التمتع بحقوق الإنسان في القرم. وترصد أيضا بانتظام الحدود الإدارية بين القرم وأجزاء أخرى من أوكرانيا.

6 - وما لم يُذكر خلاف ذلك، فإن المعلومات المعروضة في هذا التقرير قد وثقتها وتحققت منها البعثة، وفقا لمنهجية مفوضية حقوق الإنسان[1]. واسترشدت الأمانة العامة بالقواعد ذات الصلة من القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان في إعداد هذا التقرير. وكمسعى آخر لضمان تنفيذ القرار 168/74، أحالت المفوضية مذكرات شفوية بشأن مسائل محددة إلى حكومتي أوكرانيا والاتحاد الروسي، وطلبات للحصول على معلومات إلى المنظمات ذات الصلة (انظر أيضاً A/HRC/44/21، الفقرة 7).

ثالثا - حقوق الإنسان

ألف - إقامة العدل والحق في محاكمة عادلة

7 - ينص القانون الدولي لحقوق الإنسان على أنه من حق كل فرد، لدى الفصل في أي تهمة جنائية توجه إليه، أن تكون قضيته محل نظر منصف وعلني من قبل محكمة مختصة مستقلة حيادية ومنشأة بحكم القانون. ويجب إعلام المتهم سريعا وبالتفصيل بطبيعة التهمة الموجهة إليه، ويجب أن يمنح جميع الحقوق ووسائل الدفاع اللازمة. وتشمل الحقوق الأخرى في المحاكمة العادلة افتراض البراءة، والحق في المحاكمة دون تأخير لا مبرر له، والحق في استجواب (مناقشة) شهود الاتهام أو طلب استجوابهم، والحق في الاستئناف أو إعادة النظر[2].

8 - وقد أجرى الاتحاد الروسي تغييرات كبيرة في النظام القانوني الذي كان قائما في القرم قبل بداية الاحتلال المؤقت، بما في ذلك تطبيق كامل تشريعاته الجنائية على القرم. ويفرض القانون الدولي الإنساني على قوة الاحتلال، قدر الإمكان، تحقيق الأمن والنظام العام وضمانه، مع احترام القوانين السارية في البلاد، إلا في حالات الضرورة القصوى التي تحول دون ذلك[3]. وينبغي أن تبقى التشريعات الجزائية الخاصة بالأراضي المحتلة نافذة، "ما لم تلغها دولة الاحتلال أو تعطلها إذا كان فيها ما يهدد أمنها أو يمثل عقبة في تطبيق هذه الاتفاقية [اتفاقية جنيف الرابعة]"[4]. بيد أنها تنص أيضا على أنه يجوز لدولة الاحتلال إخضاع سكان الأراضي المحتلة للقوانين التي تراها لازمة لتمكينها من الوفاء بالتزاماتها بمقتضى هذه الاتفاقية، وتأمين الإدارة المنتظمة للإقليم وضمان أمن دولة الاحتلال وأمن أفراد وممتلكات قوات أو إدارة الاحتلال وكذلك المنشآت وخطوط المواصلات التي تستخدمها.

---

(1) *دليل التدريب على رصد حقوق الإنسان*، سلسلة التدريب المهني رقم 7 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيعات: A.01.XIV.2). ويجري حاليا تنقيح النسخة الأصلية للدليل لعام 2001، وتتوافر الفصول المستكملة على الرابط: www.ohchr.org/EN/PublicationsResources/Pages/MethodologicalMaterials.aspx.

(2) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14؛ والبروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف المعقودة في 12 آب/أغسطس 1949 المتعلق بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة (البروتوكول الأول)، المادة 75؛ و Jean-Marie Henckaerts and Louise Doswald-Beck, *Customary International Humanitarian Law*, vol. I, *Rules* (Cambridge Cambridge University Press, 2005), rule 100.

(3) اللائحة المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية لعام 1907 (لائحة لاهاي)، المادة 43.

(4) اتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب (اتفاقية جنيف الرابعة)، المادة 64.

9 - ووفقا للنظام القانوني الذي يطبقه الاتحاد الروسي، فإن القضايا التي تنطوي على ادعاءات بانتماء مدنيين إلى جماعات دينية محظورة، وبالتجسس وممارسة الأنشطة التخريبية في القرم، عادة ما تُحال إلى المحاكم العسكرية الموجودة في الاتحاد الروسي[5]. وخلافاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان[6]، فإن مثل هذه المحاكمات تُعقد دون مبرر لضرورة محاكمة هذه الفئة من المدنيين أمام المحاكم العسكرية. وفي 30 حزيران/يونيه 2020، كانت المفوضية قد وثّقت إدانات 26 مواطناً أوكرانياً (25 رجلاً وامرأة واحدة) من القرم من قبل محاكم عسكرية في الاتحاد الروسي منذ بداية الاحتلال المؤقت، ولا تزال المحاكمات في المحاكم العسكرية جارية ضد 18 مواطناً أوكرانياً آخر من القرم.

10 - وتلقت المفوضية السامية معلومات تشير إلى أن هذه المحاكمات في المحاكم العسكرية قد لا تفي بمعايير المحاكمة العادلة وضمان الحياد المنصوص عليه في القانون الدولي لحقوق الإنسان. وتلقت المفوضية أيضاً ادعاءات موثوقة من محامين مفادها أن قضاة المحاكم العسكرية كثيراً ما يأخذون جانب المدعين العامين عند تقييم طلبات الدفاع أو الإفادات أو الأدلة الشفوية. ووفقاً للمقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين، فإن استخدام المحاكم العسكرية لمحاكمة المدنيين باسم الأمن القومي أو مكافحة الإرهاب هو "ممارسة شائعة" تتعارض مع جميع المعايير الدولية (A/68/285، الفقرتان 14 و 46).

11 - وفي توثيق الحالات، ظلت المفوضية تشهد في القضايا البارزة اتجاها نحو فرض قيود على الحق في جلسة استماع علنية، وذلك بمنع أسرة المتهم والجمهور ووسائط الإعلام من دخول قاعة المحكمة لأسباب مشكوك فيها (A/HRC/44/21، الفقرة 9). ووثقت المفوضية سبع حالات (تتعلق بـ 16 رجلاً) تنطوي على تهم الانتماء إلى جماعات دينية يحظرها الاتحاد الروسي، والتجسس، وممارسة الأنشطة التخريبية، حيث كانت جلسات الاستماع سرية[7][8].

12 - وفي خمس على الأقل من القضايا السبع، أصدرت المحاكم أحكاماً بالإدانة في ظروف أثارت مخاوف بشأن الحق في محاكمة عادلة أمام محكمة حيادية. وتمشيا مع النمط الموثق سابقا في قضايا حزب التحرير[9]، استمر القضاة في إدانة المتهمين بشكل حصري تقريبا على أساس شهادات شهود مجهولي

(5) على سبيل المثال، إن المحكمة العسكرية الابتدائية موجودة في روستوف - أون - دون، في حين أن جلسات الاستئناف غالبا ما تعقد في مدينة فلاديخا، منطقة موسكو. وتشير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى أن الأشخاص المحميين يحتجزون في البلد المحتل، ويقضون فيه عقوبتهم إذا أدينوا (انظر اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 76). وفيما يتعلق بمسألة نقل السجناء من القرم إلى الاتحاد الروسي، انظر الفرع جيم من هذا التقرير، المتعلق بحقوق المحتجزين.

(6) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14؛ واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32 (2007) بشأن الحق في المساواة أمام المحاكم والهيئات القضائية وفي محاكمة عادلة، الفقرة 22.

(7) تذرعت المحاكم بـ "ضرورة ضمان سلامة المشاركين في الإجراءات"، دون ذكر أسباب محددة تدعم القرار.

(8) في الفقرة 29 من التعليق العام رقم 32 (2007) بشأن الحق في المساواة أمام المحاكم والهيئات القضائية وفي محاكمة عادلة، أشارت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى أنه حتى عندما تثبت المحكمة وجود ظروف استثنائية تبرر استبعاد الجمهور من المحاكمة، "يجب الإعلان عن الحكم، بما في ذلك النتائج الجوهرية والأدلة والأسباب القانونية، إلا إذا كان الأمر يتصل بأشخاص أحداث تقتضي مصلحتهم خلاف ذلك أو كانت الدعوى تتناول خلافات بين زوجين أو تتعلق بالوصاية على أطفال".

(9) حزب التحرير هو جماعة إسلامية تعتبر منظمة إرهابية بموجب قانون الاتحاد الروسي ولكن ليس بموجب التشريعات الأوكرانية. وألقي القبض على أربعة من رجال تتار القرم لضلوعهم المزعوم في أنشطة حزب التحرير، وحُكم على سبعة رجال بالسجن لمدد تراوحت بين 7 سنوات و 19 سنة، وأُطلق سراح ثلاثة أفراد بعد قضاء عقوبة السجن لمدة خمس سنوات. وفي 30 حزيران/يونيه 2020، كان 64 مواطناً أوكرانياً قد احتُجزوا بسبب انتمائهم المزعوم إلى تلك الجماعة، بمن فيهم شخص وضع قيد الإقامة الجبرية. انظر أيضا A/HRC/44/21، الفقرة 11.

الهوية، وشهادات خطية مقدمة قبل المحاكمة، وتقارير خبراء هيئة الادعاء اللغويين أو الدينيين الذين فحصوا محتوى محادثات أو مواد فيديو خاصة للمتهمين. وفي أربع قضايا، تجاهل القضاة دون مبرر كاف تقارير الخبراء البديلة التي قدمتها هيئة الدفاع.

13 - وتقتصر المساعدة القانونية المجانية على المتهمين في القضايا الجنائية، وكثيراً ما تكون غير فعالة. ووثقت المفوضية أربع قضايا جنائية لم يوفر فيها محامو المساعدة القانونية المعينون من الدولة تمثيلاً فعالاً، بل تعارض التمثيل في بعض الأحيان مع مصالح موكليهم. وعلى وجه الخصوص، لم يثر المحامون مخالفات أساسية للإجراءات القانونية الواجبة[10]، وتجاهلوا شكاوى المتهمين بالتعذيب، واعترضوا على الطلبات التي قدمها موكلوهم أثناء المحاكمة، ولم يتخذوا أي إجراء عندما كانوا حاضرين خلال إساءة معاملة موكليهم من قبل جهاز الأمن الاتحادي للاتحاد الروسي.

باء - الحق في الحياة والسلامة البدنية والعقلية والحرية والأمان

14 - ينص القانون الدولي لحقوق الإنسان[11] والقانون الدولي الإنساني[12] على الحظر المطلق للتعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (يشار إليها فيما يلي بـ "سوء المعاملة"). وكلما وجدت أسباب معقولة تدعو إلى الاعتقاد بأن عملاً من أعمال التعذيب أو سوء المعاملة قد ارتُكب في أي من الأقاليم الخاضعة لولايتها القضائية، يجب أن تضمن الدولة قيام سلطاتها المختصة بإجراء تحقيق سريع ونزيه[13]. ويحمي القانون الدولي لحقوق الإنسان الأفراد من التوقيف والاحتجاز التعسفيين من جانب الدولة[14]. ولاحظت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أنه في حالة تفويض الشخصيات الطبيعية أو الاعتبارية التابعة للقطاع الخاص صلاحية ممارسة سلطة الاعتقال أو الاحتجاز من قبل الدولة، تظل الدولة الطرف مسؤولة عن الامتثال لأحكام المادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وكفالة تطبيقها[15]. وتنص اتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب (اتفاقية جنيف الرابعة) على أنه يجوز، في الأراضي المحتلة، على الأكثر فرض الإقامة الجبرية على مدنيين أو اعتقالهم "لأسباب أمنية قهرية"[16]. ويُحظر القانون الدولي الإنساني العرفي أيضا الحرمان التعسفي من الحرية[17].

15 - ووفقاً للمعلومات المتاحة لمفوضية حقوق الإنسان، لم تلاحق السلطات الروسية في القرم شخصاً واحداً فيما يتعلق بحالات الاختفاء القسري البالغة 43 حالة (39 رجلاً وأربع نساء) الموثقة منذ آذار/مارس 2014، والتي

(10) مثل قطع المدعي العام للمرافعات الختامية للمدعى عليه، أو قبول المحكمة لأقوال الشاهد السابقة للمحاكمة دون استدعاء الشاهد للاستجواب.

(11) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 7 و 10؛ واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

(12) اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 32؛ والبروتوكول الأول الإضافي لاتفاقيات جنيف المعقودة في عام 1949، المادة 75، الفقرة 2.

(13) اتفاقية مناهضة التعذيب، المادتان 12 و 16؛ واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 20 (1992) بشأن حظر التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، الفقرة 14.

(14) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9.

(15) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 35 (2014) بشأن حق الفرد في الحرية وفي الأمان على شخصه.

(16) اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 78.

(17) Henckaerts and Doswald-Beck, *Customary International Humanitarian Law*, rule 99.

شملت 11 شخصاً في عداد المفقودين حالياً، وحالة اختفاء أدت إلى إعدام بإجراءات موجزة، وحالة واحدة اعترف فيها فيما بعد باحتجاز الشخص، و 30 محتجزاً أُطلق سراحهم دون تعويضهم[18]. ولم تصل التحقيقات، إذا بدأت على الإطلاق، إلى مرحلة المحاكمة، رغم أن 28 حالة من حالات الاختفاء حدثت في عام 2014.

16 - وبالإضافة إلى حالات الاختفاء القسري التي تُشكل احتجازاً غير معلن بمشاركة موظفين حكوميين، لم يُبلغ الاتحاد الروسي أقارب المحتجزين بأماكن وجودهم أثناء عمليات نقلهم من القرم إلى الاتحاد الروسي. وعادة ما شملت عمليات النقل هذه عدة محطات في مختلف المستعمرات العقابية ومراكز الاحتجاز السابق للمحاكمة في جميع أنحاء الاتحاد الروسي[19]. ووفقاً للجنة المعنية بحقوق الإنسان، فإن حظر عمليات الاختطاف والاحتجاز غير المعترف بها هو حظر مطلق ولا يخضع لعدم التقيد[20]، وينبغي للدول أن تحقق في كل حالة اختفاء قسري بهدف تقديم الجناة إلى العدالة[21].

17 - ووثقت المفوضية سبع حالات (تتعلق بسبعة رجال) تُعزى إلى جهاز الأمن الاتحادي ووكالات أخرى لإنفاذ القانون يُزعم أنه تم فيها تعذيب سكان القرم أو معاملتهم معاملة سيئة[22] عقب اعتقالهم بتهم تتعلق بحيازة أسلحة نارية أو متفجرات أو تجسس أو تخريب أو إرهاب[23]. وأبلغ خمس ضحايا المفوضية بأن ضباط جهاز الأمن الاتحادي استخدموا التعذيب وسوء المعاملة للحصول على اعترافات أو إفادات تدين الآخرين. واتساقاً مع أنماط سبق الوقوف عليها (A/74/276، الفقرة 21)، شملت أساليب التعذيب عمليات الإعدام الصورية والضرب والصعق بالكهرباء والعنف الجنسي[24].

18 - ولم يُحاسب مرتكبو أعمال التعذيب وسوء المعاملة المزعومون. وأبلغ خمسة من الضحايا وكالات إنفاذ القانون أو المحاكم الروسية عن أعمال التعذيب أو سوء المعاملة. وعندما بدأت التحقيقات، كانت تجرى عادة في شكل "تحريات"[25]. وقد سبق للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أن وجدت هذه التحريات دون ما هو مطلوب لتحقيق انتصاف فعال[26]. ومما زاد من تقويض التحقيقات الافتقار إلى الوثائق التي يوفرها

(18) يعتبر كل عمل من أعمال الاختفاء القسري انتهاكاً مستمراً لحقوق الإنسان باستمرار مرتكبيها في التكتم على مصير ضحية الاختفاء ومكان إخفائه (إعلان حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، الفقرة 1 من المادة 17). انظر أيضا A/HRC/16/48، الفقرة 39، و A/74/276، الفقرة 17.

(19) A/HRC/44/21، الفقرة 25. وقد يرقى إخفاء مكان وجود المحتجز ووجهته أثناء نقله عن أقاربه إلى الاختفاء القسري. انظر: CED/C/10/D/1/2013، الفقرات 10-4 - 10-6.

(20) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 29 (2001) بشأن عدم التقيد بأحكام العهد أثناء حالات الطوارئ، الفقرة 13.

(21) إعلان حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، المادتان 13 و 14؛ والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، قضية *ياسا ضد تركيا*، الحكم الصادر في 2 أيلول/سبتمبر 1998، الفقرة 114.

(22) حدثت حالة واحدة خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

(23) ألقي القبض على ستة أفراد (أربعة رجال وامرأتان) في القرم بموجب هذه التهم. وفي المجموع، في 30 حزيران/يونيه 2020، كان 19 شخصاً (16 رجلاً وثلاث نساء) اعتقلوا في القرم لا يزالون رهن الاحتجاز بتهمة خيانة الدولة أو التجسس أو تخزين متفجرات.

(24) انظر أيضا OHCHR, "Report on the human rights situation in Ukraine: 16 August to 15 November 2019", para. 99.

(25) *prestuplenii o soobscheniya Proverka* ("التحقيق في إبلاغ عن جريمة").

(26) نظراً إلى العدد المحدود من الخطوات الإجرائية التي يُسمح لموظف التحقيق باتخاذها ولأن الضحية لا تمنح أي مركز رسمي باعتبارها "ضحية". فيما يتعلق بـ "التحريات السابقة للتحقيقات" في الاتحاد الروسي، انظر European Court of Human Rights, *Lyapin v. Russia*, Judgment of 24 July 2014, paras. 133–137.

الموظفون الطبيون، الذين أحجموا في بعض الحالات عن توثيق إصابات الضحايا (A/HRC/44/21، الفقرة 15). وعندما قدم الضحايا شكاوى بشأن تعرضهم للتعذيب أو سوء المعاملة أثناء المحاكمات، قام القضاة إما بتجاهلها، مشيرين إلى النتائج الرسمية "للتحريات السابقة للتحقيقات"، أو برفضها لعدم وجود أدلة داعمة، مما أدى على حرمان الضحايا من سبل الانتصاف الفعالة.

19 - ووثقت المفوضية حالات اعتقال تعسفي اتصلت بما عدده 11 رجلاً في القرم[27]. فقد تم القبض عليهم جميعا للاشتباه فى تورطهم فى الإرهاب أو المشاركة فى منظمة إرهابية أو متطرفة أو التجسس أو ممارسة الأنشطة التخريبية أو التخزين غير المشروع لأسلحة نارية أو متفجرات. واشتكى الضحايا من الإفراط في استخدام القوة أثناء إلقاء القبض عليهم، واستخدام أكياس لتعصيب أعينهم، وعدم ذكر الضباط المكلفين بتوقيفهم أسباب الاعتقال أو إصدار أمر توقيف، واستخدام تهم إدارية زائفة لإضفاء الشرعية على الحرمان من الحرية (A/HRC/44/21، الفقرة 14).

جيم - حقوق المحتجزين

20 - يقتضي القانون الدولي لحقوق الإنسان أن يعامَل جميع المحرومين من حريتهم معاملة إنسانية تحترم الكرامة الأصيلة في الشخص الإنساني[28]. ويحق للمحتجزين التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه[29]. وينص القانون الدولي الإنساني على أن يُحتجز الأشخاص المحميون المتهمون في الإقليم المحتل، ويقضون فيه عقوبتهم إذا أدينوا[30]. ويحظر النقل الجبري الجماعي أو الفردي للأشخاص المحميين أو نفيهم من الأراضي المحتلة إلى أراضي دولة الاحتلال، أياً كانت دواعيه[31].

21 - ووثقت المفوضية حالات أفراد محتجزين في أماكن الحبس يعانون من ظروف احتجاز غير ملائمة ومن قلة فرص الحصول على الرعاية الطبية[32]. وظل المركز الوحيد للاحتجاز السابق للمحاكمة في القرم مكتظاً، حيث بلغ متوسط عدد السجناء 164 1 سجينا في عام 2019، على الرغم من أن طاقته الاستيعابية الرسمية هي 747 سجينا[33]. واشتكى محتجزون سابقون من عدم وجود حيز مكاني شخصي، وعدم كفاية الضوء والهواء الطبيعيين، والبرودة الشديدة، وعدم تلبية الاحتياجات الأساسية في مجال الصحة والنظافة، ورداءة الطعام، وانعدام الخصوصية من جراء المراقبة الدائمة للمراحيض بالفيديو. وتفيد روايات متعددة بتوفر الأدوية الأساسية فقط، مثل الأسبرين، وبأن المحتاجين إلى أدوية خاصة يضطرون إلى الاعتماد على الكميات المحدودة التي يتلقونها من الأقارب.

(27) حدثت خمس حالات خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

(28) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الفقرة 1 من المادة 10.

(29) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 12.

(30) اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 76.

(31) المرجع نفسه، المادة 49.

(32) تلقت مفوضية حقوق الإنسان شكاوى بشأن ظروف الاحتجاز في سياق جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، لا سيما فيما يتعلق بالحصول على الرعاية الطبية الملائمة. غير أن المفوضية لم تتمكن من التحقق من الحالة نظرا إلى انعدام إمكانية الوصول. وتُشجَّع جميع الحكومات على تنفيذ الممارسات الجيدة والتوصيات الصادرة عن مفوضية حقوق الإنسان ومنظمة الصحة العالمية في "الإرشادات المؤقتة بشأن جائحة كوفيد-19: التركيز على المحرومين من حريتهم".

(33) بالنسبة للفترات السابقة، انظر A/74/276، الفقرة 26.

22 - وواصلت السلطات الروسية في القرم نقل السجناء من القرم إلى الاتحاد الروسي، حيث يواجهون المحاكمة أو يقضون أحكاماً بالسجن. ولا يُعرف حتى الآن العدد الفعلي للأفراد الذين نُقلوا خلال ست سنوات، بمن فيهم السجناء في فترة ما قبل النزاع[34]. ووثقت مفوضية حقوق الإنسان نقل تسعة أفراد (ثمانية رجال وامرأة) من القرم إلى مستعمرات عقابية تقع في مناطق نائية من الاتحاد الروسي. وبالتالي، فإن المحتجزين، بمن فيهم السجناء الذين يقضون أحكاماً بالسجن المؤبد، محرومون أساساً من حقهم في الزيارات العائلية. وتعذر على المحتجزين الذين نقلوا للمحاكمة أن يمارسوا حقهم في الاستعانة بمحام من اختيارهم، نظراً لبعد المسافة والتكاليف المالية المترتبة على سفر محاميهم من القرم إلى الاتحاد الروسي. ويعاني المحتجزون الأوكرانيون، الذين تعتبرهم السلطات الروسية في القرم مواطنين روس إذ أن عنوانهم المسجل هو في القرم، من مشاق إضافية. فإضافة إلى حرمانهم من زيارات موظفي القنصلية الأوكرانية أثناء فترة السجن، لا يُسمح لهم، عند الإفراج عنهم، بمغادرة القرم أو التخلي عن جنسيتهم الروسية إلا بعد انتهاء مدة المراقبة بعد الخروج من السجن.

دال - حرية الرأي وحرية التعبير

23 - يكفل القانون الدولي لحقوق الإنسان الحق في اعتناق آراء دون مضايقة، كما يكفل حرية التعبير، بما في ذلك حرية التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها[35]. وأشارت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى أنه "لا غنى عن الصحافة أو غيرها من وسائط الإعلام التي تكون حرة وغير خاضعة للرقابة وتعمل بدون عراقيل وذلك لضمان حرية الرأي و حرية التعبير"[36].

24 - وواصلت المفوضية توثيق حالات معاقبة السكان القرم على التعبير عن آرائهم في وسائل التواصل الاجتماعي أو على توزيع مواد، بما في ذلك الصور والأغاني التي تعتبر متطرفة بموجب قانون الاتحاد الروسي. وحددت المفوضية 55 حالة من الأفراد المتهمين بارتكاب جرائم إدارية ذات صلة بالتطرف[37]. واستناداً إلى المعلومات المتاحة، بما في ذلك طبيعة التهم، أثار ما لا يقل من أربع من هذه الحالات شواغل بشأن حرية نقل المعلومات[38].

25 - وأبلغ صحفيون من القرم المفوضية باستمرار التدخل في نشاطهم المهني وفي وسائط الإعلام، مما أدى إلى عدم وجود تغطية إعلامية مستقلة (انظر A/HRC/44/21، الفقرة 33، للاطلاع على التفاصيل). وواصلت السلطات الروسية في القرم منع العاملين في وسائل الإعلام من دخول القرم والعمل فيها.

---

(34) تحققت المفوضية من نقل 213 سجيناً من القرم إلى الاتحاد الروسي (202 رجلا و 11 امرأة)، ولكنها تعتقد أن العدد الفعلي أكبر بكثير. انظر تقرير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "Situation of human rights in the temporarily occupied Autonomous Republic of Crimea and the city of Sevastopol (Ukraine)" (المشار إليه فيما بعد باسم "التقرير الأول لمفوضية حقوق الإنسان عن القرم")، الفقرة 116، المتاح على الرابط التالي: www.ohchr.org/Documents/Countries/UA/Crimea2014_2017_EN.pdf.

(35) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 19.

(36) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 34 (2011) بشأن حرية الرأي وحرية التعبير، الفقرة 13.

(37) المواد 13-15، الفقرة 2، و 20-3 و 20-29 من قانون المخالفات الإدارية للاتحاد الروسي. ويرد تعريف التطرف في القانون الاتحادي رقم 114-FZ للاتحاد الروسي المتعلق بمكافحة التطرف، الصادر في 25 تموز/يوليه 2002.

(38) تتعلق هذه الحالات بنشر أغاني ورموز بيانية لتنظيمات مثل حزب التحرير وكتيبة أزوف، فضلا عن توجيه عبارات نابية ضد رئيس الاتحاد الروسي، على وسائل التواصل الاجتماعي.

ففي كانون الثاني/يناير 2020، أصدر جهاز الأمن الاتحادي حظراً على سفر مراسل أوكراني بارز معروف لتغطية التطورات في القرم، بما في ذلك الدعاوى الجنائية ضد تتار القرم[39]. ولم يقدم أي تفسير أو توضيح للأسباب المحددة للحظر، ولم تتضمن الوثيقة الرسمية المقدمة إلى المراسل سوى إشارة إلى حكم شامل في قانون الاتحاد الروسي يشير إلى أسباب تتعلق بالدفاع الوطني والأمن والنظام العام والصحة العامة[40]. وسيظل حظر السفر ساريا حتى عام 2054، مما يثير تساؤلات عن مدى تناسبه.

هاء - حرية الفكر والوجدان والدين

26 - يحمي القانون الدولي لحقوق الإنسان حق الإنسان في حرية أن يدين بدين ما وحريته في اعتناق أي دين أو معتقد يختاره وحريته في إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم[41]، وينص القانون الدولي الإنساني على أن للأشخاص المحميين الحق في احترام عقائدهم الدينية[42].

27 - وظلت جميع جماعات شهود يهوه في القرم خاضعة لحظر شامل (A/HRC/44/21، الفقرة 35). ويواجه فرادى المؤمنين خطر الاحتجاز والمحاكمة الجنائية بتهم تتعلق بالتطرف بسبب إظهار انتمائهم الديني في العبادة وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم. وفي قضية ذات دلالة رمزية، في آذار/مارس 2020، أدين أحد سكان جانكوي بارتكاب جريمة متصلة بالتطرف لممارسته شعائره كشاهد يهوه[43]، وتحديداً لإقدامه على الدراسات الإنجيلية والأغاني الدينية والصلوات في منزله. ورأت المحكمة أن هذه الممارسات تشكل جريمة إدارة منظمة متطرفة[44]. وتلقت المفوضية معلومات تفيد بأن أجهزة إنفاذ القانون قامت، في الأشهر الستة الأولى من عام 2020، بتفتيش ما لا يقل عن خمسة منازل لأفراد آخرين من شهود يهوه في القرم.

28 - وسجلت المفوضية 24 دعوى أمام المحاكم ضد منظمات دينية أو أفراد متدينين بسبب جرائم تتعلق بالتبشير، شملت تسعة أفراد من البروتستانت وخمس منظمات إسلامية واثنتين من المنظمات اليهودية - المسيحية وأربعة أفراد من حركة هاري كريشنا[45]. وتنشأ هذه الدعاوى عن تطبيق قوانين الاتحاد الروسي المناهضة للمتطرفين، التي يشار إليها عادة باسم "مجموعة قوانين ياروفايا"[46]. وفي الواقع، تتم محاكمة الجماعات والأفراد لنشر محتوى ديني على وسائل التواصل الاجتماعي، وتنظيم جلسات تأمل في الحدائق

(39) انظر مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "تقرير عن حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا، 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 - 15 شباط/فبراير 2019"، الفقرة 117.

(40) Federal Law of the Russian Federation on the procedures for Entry into and Exit from the Russian Federation, art. 27, para. 1.1.

(41) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 18.

(42) لائحة لاهاي، المادة 46؛ واتفاقية جنيف الرابعة، المادة 27.

(43) حُكم على الشخص بالسجن لمدة ست سنوات وبـ "الحرمان من الحق في القيام بأنشطة تواصل وتوعية وخطابة ... بما في ذلك على شبكة الإنترنت" لمدة خمس سنوات. وأيدت المحكمة العليا للقرم هذا الحكم في أيار/مايو 2020. ثم نُقل المجني عليه إلى الاتحاد الروسي لقضاء مدة عقوبته في السجن.

(44) المفوضية على علم بثلاث دعاوى جنائية أخرى من هذا القبيل، أسفرت إحداها زعما عن الحكم بالسجن لمدة ست سنوات.

(45) صدرت جميع الأحكام في عام 2019.

(46) وُجهت اتهامات بموجب الفقرة 4 (أنشطة التبشير غير القانونية) والفقرة 3 (قيام المنظمات الدينية بأنشطة دون الإشارة إلى الاسم الكامل، بما في ذلك إنتاج المحتوى المطبوع والرقمي) من المادة 5-26 من قانون المخالفات الإدارية. انظر التقرير الأول لمفوضية حقوق الإنسان عن القرم، الفقرتان 138 و 139.

العامة وقيادة مجموعات لدراسة القرآن وتنظيم حفلات عشاء دينية في الممتلكات الخاصة دون عرض لافتة تحمل الاسم المسجل بالكامل للمنظمة الدينية. وفي عام 2020، فُرضت على الطوائف المسلمة غير المنتسبة إلى الإدارة الروحية لمسلمي القرم رسوم إدارية وقيود فيما يتعلق باستخدام المساجد. فعلى سبيل المثال، بعد تفتيش سلطات إنفاذ القانون لمسجد في حي سوفيتسكي في مارس/آذار 2020، حوكم إمام في قضية إدارية بسبب إلقاء خطبة[47]. ومُنعت الطائفة من استخدام المسجد[48].

واو - حرية التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات

29 - لئن كان القانون الدولي لحقوق الإنسان يسمح بفرض بعض الحدود أو القيود على حرية التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات[49]، فقد لاحظت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أن طلب إذن من السلطات لعقد أي تجمع "ينال من فكرة أن التجمع السلمي حق أساسي"[50]. ويجب على الدول أن تمتنع من التدخل دون وجه حق في حرية تكوين الجمعيات وأن تكفل ألا يُحرم الأشخاص المنتسبون إلى أقليات إثنية أو دينية أو لغوية من حق التمتع بثقافتهم الخاصة أو المجاهرة بدينهم وإقامة شعائره أو استخدام لغتهم، بالاشتراك مع الأعضاء الآخرين في جماعتهم[51].

30 - ويتضمن قانون الاتحاد الروسي المطبق في القرم حكما شاملا يقضي بأن يحصل أي شخص يسعى إلى تنظيم تجمع على "تصريح" من السلطات المحلية[52]. ويتفاقم هذا النهج التقييدي من جراء ممارسة تتعبها سلطات إنفاذ القوانين تتمثل في إصدار إشعارات خطية تحذر المشاركين المحتملين في التجمعات من احتمال محاكمتهم على جرائم، منها ارتكاب أعمال "متطرفة"، في حال المشاركة[53]. وفي إحدى الحالات التي تحققت منها المفوضية، قامت شرطة القرم، قبل مسيرة عامة دعا إليها المجلس[54] في 3 أيار/مايو 2020، بتوجيه تحذير خطي إلى أحد رجال تتار القرم، حذرته فيه من ارتكاب قائمة طويلة من الجرائم، بما في ذلك أعمال تطرف وجرائم ذات نزعة انفصالية. وعندما استفسر الرجل عن أساس إصدار الإشعار، رفضت الشرطة توضيح الأسباب.

(47) أدانت المحكمة الإمام بتهمة "تنظيم حدث جماهيري في مكان عام أدى إلى الإخلال بالنظام العام" وفرضت عليه غرامة قدرها 30 000 روبل. واستندت التهم إلى عدم الاعتراف بحيازة الطائفة سند ملكية قانوني للمسجد. وفي الفترة بين كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه 2020، تحققت المفوضية من قضيتين إداريتين مماثلتين ضد مسلمين، في ألوشتا وسيمفروبول.

(48) كانت السلطات المحلية قد منحت الطائفة حق استخدام المبنى في عام 2004. وفي عام 2020، أبطلت هذا القرار وأعلنت أن الطائفة ليس لديها سند ملكية قانوني للمسجد.

(49) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 21 و 22.

(50) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 37 (2020) بشأن حق التجمع السلمي، الفقرة 70.

(51) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 27.

(52) Federal Law on "Assemblies, protests, demonstrations, pickets, rallies", art. 12. انظر، فيما يتعلق بالقيود التنظيمية الأخرى، التقرير الأول للمفوضية عن القرم، الفقرات 147 إلى 151.

(53) على سبيل المثال، تلقت المفوضية معلومات تتعلق بإصدار ما لا يقل عن 19 تحذيرا في نيسان/أبريل 2020 من المشاركة في تجمعات سلمية كان مجلس الشعب التتري في القرم يعتزم تنظيمها. ومن الممارسات الأخرى المثبطة للتجمعات والجمعيات الضغط على أصحاب مرافق كانت جماعات المجتمع المدني لتتار القرم تعتزم عقد اجتماعاتها فيها. انظر A/HRC/44/21، الفقرة 34.

(54) المجلس مؤسسة تتمتع بالحكم الذاتي لشعب تتار القرم وتمتلك سلطات تنفيذية.

31 - وفي 30 حزيران/يونيه 2020، على الرغم من الأمر المؤقت الصادر عن محكمة العدل الدولية[55]، ظلت أنشطة المجلس محظورة. وأعلنت السلطات الروسية في القرم عن اتهامات جنائية جديدة ضد اثنين من القادة الرئيسيين لجماعة تتار القرم، مُنع كلاهما من دخول القرم في عام 2014[56]. ومن بين هذه التهم ادعاءات بشأن "دخول الأراضي الروسية بشكل غير قانوني" اتصلت بدخولهما إلى القرم في عام 2014، بما يخالف حظر السفر، و "حيازة أسلحة نارية وذخائر" وتنظيم "أعمال شغب جماعية" أثناء مظاهرة احتجاج لدعم السلامة الإقليمية لأوكرانيا في 26 شباط/فبراير 2014[57].

زاي - الحق في التعليم باللغة الأصلية

32 - يوصى في المعايير الدولية لحقوق الإنسان المنطبقة على التعليم بأن "يمتد التدريس باللغة الأم حتى مرحلة متأخرة من التعليم قدر الإمكان"[58]. وإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يهدف التعليم إلى تحقيق جملة أمور منها احترام ذوي الطفل وهويته الثقافية ولغته وقيمه الخاصة والقيم الوطنية للبلد الذي يعيش فيه الطفل والبلد الذي نشأ فيه في الأصل[59].

33 - وأعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في ملاحظاتها الختامية بشأن التقرير الدوري السادس للاتحاد الروسي عن قلقها إزاء "القيود التي يواجهها تتار القرم وذوو الأصول الأوكرانية في ممارسة حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لا سيما الحق في العمل، وفي التعبير عن هويتهم وثقافتهم، وفي الحصول على التعليم باللغة الأوكرانية" (E/C.12/RUS/CO/6، الفقرة 9). ويشمل الأمر المؤقت الصادر عن محكمة العدل الدولية "ضمان توافر التعليم باللغة الأوكرانية" في القرم[60].

34 - وتمشياً مع الاتجاه الذي سبق الإبلاغ عنه (A/74/276، الفقرة 50)، شهدت السنة الدراسية 2020/2019 مزيداً من الانخفاض في عدد تلاميذ المدارس الذين يتلقون تعليمهم باللغة الأوكرانية في القرم. ووفقا لإحصاءات الاتحاد الروسي[61]، يدرس 206 طلاب (0,1 في المائة من مجموع الطلاب) مواد باللغة الأوكرانية، ويتعلم 261 5 طالبا اللغة الأوكرانية كمادة دراسية عادية أو مقرر اختياري أو ضمن الأنشطة الخارجة عن المنهج[62]. وانخفض عدد المدارس باللغة الروسية التي تتيح فصولا باللغة الأوكرانية من خمس

(55) محكمة العدل الدولية، *تطبيق الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب والاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري بكافة أشكاله (أوكرانيا ضد الاتحاد الروسي)*، الأمر الصادر في 19 نيسان/أبريل 2017، القائمة العامة رقم 166، الفقرة 106).

(56) التقرير الأول لمفوضية حقوق الإنسان عن القرم، الفقرة 128.

(57) تتعلق التهمتان الأخيرتان بسلوك مزعوم سابق لتوسيع نطاق قانون الاتحاد الروسي ليشمل القرم، بما يتجاهل مبدأ عدم تطبيق القانون الجنائي بأثر رجعي (انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 15).

(58) United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization, "Education in a multilingual world", Education Position Paper (Paris, 2003), part III, principle I.

(59) اتفاقية حقوق الطفل، المادة 29؛ ولجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 1، أهداف التعليم، CRC/GC/2001/1، الـ 17 نيسان/أبريل 2001.

(60) *أوكرانيا ضد الاتحاد الروسي*، الفقرة 106 (1) (ب).

(61) لا تشمل الإحصاءات الواردة في هذا الفرع سيفاستوبول.

(62) خلال السنة الدراسية السابقة، بلغ العدد 249 طالباً (0,2 في المائة) و 600 10 طالب على التوالي.

مدارس في عام 2019/2018 إلى مدرسة واحدة في عام 2020/2019. وأفادت السلطات في القرم بأن ذلك يرجع إلى عدم اهتمام الآباء والأمهات بطلب فصول باللغة الأوكرانية بشكل استباقي[63].

35 - ووفقا لإحصاءات الاتحاد الروسي، زاد استخدام لغة تتار القرم في التعليم المدرسي زيادة طفيفة منذ السنة الدراسية السابقة. ففي السنة الدراسية 2020/2019، تلقى 400 6 طالب (3 في المائة) تعليماً بلغة تتار القرم، وتعلم 190 31 طالباً لغة تتار القرم كمادة دراسية عادية أو مقرر اختياري أو ضمن الأنشطة الخارجة عن المنهج[64]. وانخفض عدد المدارس باللغة الروسية التي تتيح فصولا بلغة تتار القرم من 27 إلى 22 مدرسة، في حين استمر عدد الفصول المتاحة بلغة تتار القرم في الارتفاع في مدارس تتار القرم. وظلت هناك شواغل بشأن التفاوت بين صفة اللغة الرسمية في المدارس أو الفصول المدرسية باللغة الأصلية والاستخدام الواقعي للغة تتار القرم واللغة الأوكرانية في المنهج الدراسي، وما يمكن أن يترتب على ذلك من أثر على رفاه الأطفال المنتمين إلى تلك الأقليات الإثنية ونمائهم (A/74/276، الفقرة 52).

حاء - حقوق الملكية

36 - يشير الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلى حق الفرد في التملك وإلى عدم جواز تجريده من ملكه تعسفاً[65]. ولاحظت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أن الحق في السكن الملائم، الناتج عن الحق في مستوى معيشي كاف [66]، يعني أنه ينبغي أن يتمتع كل شخص بقدر من الضمان القانوني لشغل المسكن يكفل له الحماية القانونية من الإخلاء بالإكراه[67]. وبالإضافة إلى ذلك، يجب على دولة الاحتلال أن تحترم الملكية الخاصة ويُحظر عليها مصادرتها بموجب القانون الإنساني الدولي[68].

37 - ووثّقت مفوضية حقوق الإنسان حالات قامت فيها السلطات الروسية في القرم بهدم منازل خاصة يملكها أفراد من تتار القرم في مستوطنة "ستريلكوفايا" في سيمفروبول، دون أن تقدم تعويضات لأصحابها. وكانت المستوطنة تتألف من مساكن غير مرخص لها، بناها نازحون سابقون على أراض عامة[69]. وفي عام 2015، اعتمدت السلطات الروسية في القرم إطارًا تشريعيًا يهدف إلى تصحيح الاستيلاء غير المأذون به على الأراضي من خلال السماح للمتضررين باقتناء قطع الأرض التي بُنيت عليها منازلهم[70]. إلا أن المفوضية وثقت 7 حالات حرمت فيها السلطات المحلية تعسفا أصحاب منازل في "ستريلكوفايا" من هذا

(63) تُشجَّع الدول على تناول مسألة الحقوق في التعليم على نحو استباقي. انظر مثلا، Organization for Security and Cooperation in Europe, High Commissioner on National Minorities, *Hague Recommendations regarding the Education Rights of National Minorities and Explanatory Note* (The Hague, 1996), para. 4.

(64) في عام 2019، بلغ العدد 100 6 طالب (3,1 في المائة) و 700 27 طالب على التوالي.

(65) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 17.

(66) انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 11، الفقرة 1.

(67) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 4 (1991) بشأن الحق في السكن الملائم، الفقرتان 1 و 8 (أ). انظر أيضا التعليق العام رقم 7 (1997) بشأن حالات إخلاء المساكن بالإكراه، الفقرة 12.

(68) لائحة لاهاي، المادة 46. بالإضافة إلى ذلك، تحظر المادة 53 من اتفاقية جنيف الرابعة "على دولة الاحتلال أن تدمر أي ممتلكات خاصة ثابتة أو منقولة تتعلق بأفراد أو جماعات، أو بالدولة أو السلطات العامة، أو المنظمات الاجتماعية أو التعاونية".

(69) العائدون من التشريد الجماعي لتتار القرم و الأقليات الأخرى من القرم في عام 1944.

(70) قانون القرم رقم 66-ZRK/2015 المؤرخ 15 كانون الثاني/يناير 2015.

الحق[71]. ووثقت المفوضية أيضا 14 حالة لجأ فيها سكان من تتار القرم (10 رجال وأربع نساء) إلى المحكمة في عامي 2017 و 2018 لضمان حقوق الحيازة أو عوضا عن ذلك الاعتراض على هدم منازلهم، ولكن محاولتهم لم تسفر عن أي نتيجة. ووفقاً للبيانات المتاحة، كان في 5 يوليه/تموز 2019، قد تم هدم 334 منزلاً من أصل 345 من المنازل التي كانت موجودة سابقاً في "ستريلكوفايا". ورغم أن السلطات الروسية في القرم تدعي أن أصحاب المنازل المتضررين قد تلقوا تعويضات[72]، فقد حددت المفوضية ثلاث حالات على الأقل (رجلان وامرأة) أصدرت فيها المحاكم أوامر هدم دون تقديم تعويضات، وهو ما قد يرقى إلى الإخلاء القسري.

38 - وفي 20 آذار/مارس 2020، أصدر رئيس الاتحاد الروسي مرسوماً[73]، يُعتبر بموجبه 19 إقليماً في القرم و 8 أقاليم في سيفاستوبول من "المناطق الحدودية" للاتحاد الروسي. وهذا من شأنه أن يحصر فعليا ملكية الأراضي على المواطنين الروس والشركات الروسية. ووفقاً للسلطات الروسية في القرم، فإن 572 11 قطعة أرض داخل "المناطق الحدودية" في القرم يملكها "أجانب"، منها 747 9 قطعة أرض (أكثر من 82 في المائة) يملكها مواطنون أوكرانيون[74]. وما لم يحصل هؤلاء الأشخاص على جنسية الاتحاد الروسي أو يتصرفوا في أراضيهم بحلول آذار/مارس 2021، فقد يفقدون تلك الأراضي بفعل عملية بيع قسري أو تأميم.

رابعا - حظر التجنيد القسري

39 - بموجب القانون الدولي الإنساني لا يجوز لدولة الاحتلال أن تُرغم الأشخاص المحميين على الخدمة في قواتها المسلحة أو المعاونة[75].

40 - وقد واصل الاتحاد الروسي تجنيد الذكور من سكان القرم، بمن فيهم من يحملون الجنسية الأوكرانية، في قواته المسلحة. وتم تجنيد ما لا يقل عن 000 3 من السكان الذكور خلال حملة التجنيد العاشرة[76]. وفي كانون الثاني/يناير 2020، كانت هذه الحملة قد رفعت العدد الإجمالي لسكان القرم الذكور المجندين منذ عام 2015 إلى ما لا يقل عن 000 21 رجل. وخلال كل حملة، تتشر وحدة من المجندين من القرم في قواعد داخل الاتحاد الروسي[77].

---

(71) تجاهلت السلطات المحلية بشكل غير قانوني الدعاوى المقدمة من المالكين في عامي 2015 و 2016. وفي عام 2016، قامت بتأجير قطعة الأرض التي تقع عليها "ستريلكوفايا" لشركة خاصة، بدأت منذ ذلك الحين في بناء مجمع سكني في الموقع.

(72) في 22 آب/أغسطس 2019، نشر عضو البرلمان الروسي من القرم، رسلان بالبيك، بيانا على وسائل التواصل الاجتماعي ذكر فيه أن سكان "ستريلكوفايا" السابقين تلقوا 127 مليون روبل كتعويض من متعهد بناء من القطاع الخاص، وأن 63 مبنى هُدمت طواعية، وأن غالبية السكان السابقين قد تلقوا قطع أرض بديلة. انظر الرابط: www.facebook.com/permalink.php?story_fbid=2277183152594822&id=100009094776367.

(73) المرسوم رقم 201 الصادر عن رئيس الاتحاد الروسي في 20 آذار/مارس 2020.

(74) اللجنة الحكومية للتسجيل الرسمي والسجل العقاري في القرم، 13 نيسان/أبريل 2020.

(75) اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 51.

(76) لا يشمل هذا العدد المجندين من سيفاستوبول الذين لم يبلغ عنهم في هذه الجولة من التجنيد، على حد علم مفوضية حقوق الإنسان.

(77) جميع الأرقام تقريبية وتستند أساسا إلى تحليل البيانات التي أتاحتها وزارة الدفاع للاتحاد الروسي. انظر أيضا: A/HRC/44/21، الفقرة 39.

41 - وينص القانون الجنائي للاتحاد الروسي، على النحو الذي يطبقه الاتحاد الروسي في القرم، على فرض الغرامات والخدمة الإصلاحية والسجن لمدة تصل إلى سنتين بتهمة الهروب من الخدمة العسكرية[78]. وقد وثقت المفوضية ما لا يقل عن 24 محاكمة جديدة بتهمة الهروب من الخدمة العسكرية[79] و 16 إدانة أسفرت عن فرض غرامات جنائية[80].

خامسا - عمليات نقل السكان

42 - يحظر القانون الدولي الإنساني النقل الجبري الجماعي أو الفردي للأشخاص المحميين أو نفيهم من الأراضي المحتلة إلى أراضي دولة الاحتلال، أيا كانت دواعيه[81].

43 - وقد أصدرت المحاكم في القرم 189 أمراً بنقل أشخاص يعتبرون أجانب بموجب قانون الهجرة في الاتحاد الروسي. ووفقاً للأحكام الصادرة المتوفرة، نُقل ما لا يقل عن 73 مواطناً أوكرانياً (63 رجلاً و 10 نساء) إلى أجزاء أخرى من أوكرانيا باعتبارهم لا يتمتعون بحقوق في الإقامة في القرم. وكان معظمهم مسجلين في أماكن إقامة بأجزاء أخرى من أوكرانيا ويفتقرون إلى وضع إقامة قانونية بموجب قانون الهجرة للاتحاد الروسي وإلى دخل مشروع أو روابط أسرية أو اجتماعية في شبه الجزيرة (انظر أيضا A/HRC/44/21، الفقرتان 43 و 44).

44 - ولاحظت المفوضية انخفاضاً في أوامر النقل الصادرة في القرم في قضايا الهجرة، مقارنة بالسنوات السابقة. فقد صدر 278 أمرا من أوامر النقل خلال النصف الأول من عام 2018، و 145 في الأشهر الستة الأولى من عام 2019، و 88 في نفس الفترة من عام 2020. ويمكن أن يعزى هذا الاتجاه الإيجابي، لا سيما في عام 2019، إلى اتباع المحاكم في القرم نهجا أكثر تساهلا من خلال إصدار غرامات مالية في قضايا الهجرة[82]، وفرض إجراء مبسط للحصول على جنسية الاتحاد الروسي في القرم[83]، والحظر المؤقت المفروض على عمليات الترحيل والنقل في الفترة من 15 آذار/مارس 2020 إلى 15 حزيران/يونيه 2020 في سياق التصدي لمرض فيروس كورونا (كوفيد-19)[84].

45 - وينص القانون الدولي الإنساني على أنه لا يجوز لدولة الاحتلال أن ترحل أو تنقل جزءا من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها[85]. وقد ذكرت محكمة العدل الدولية أن هذا الحكم يحظر أيضا

(78) الاتحاد الروسي، القانون الجنائي، المادة 328. لا تعفي الإدانة بالهروب من الخدمة العسكرية الشخص من واجب إتمام الخدمة العسكرية.

(79) تسنى للمفوضية التحقق من القضايا المعروضة على المحاكم حتى 1 نيسان/أبريل 2020.

(80) في قضايا أخرى، لم يكن من الممكن التحقق من الأحكام من خلال أقلام المحاكم في الاتحاد الروسي. وفي 31 آذار/مارس 2020، كانت 87 قضية تتعلق بتهمة الهروب من الخدمة العسكرية في القرم قد وردت إلى أقلام المحاكم منذ عام 2017، ولكن لم تكن كل الأحكام الصادرة في هذه القضايا متاحة للعموم. ومن بين تلك الأحكام، وثقت المفوضية 71 حكماً بالإدانة أصدرتها محاكم في القرم.

(81) اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 49.

(82) على سبيل المثال، فرضت محاكم القرم خلال الأشهر الستة الأولى من عام 2020 غرامات مالية على ما لا يقل عن 232 شخصاً يُعتبرون أجانب بموجب قانون الاتحاد الروسي. انظر أيضا: A/HRC/44/21، الفقرة 44.

(83) في عام 2019، حصل 290 12 شخصًا يُعتبرون أجانب على جنسية الاتحاد الروسي في القرم. تقرير وزارة الداخلية للاتحاد الروسي، متاح على الرابط: https://мвд.рф/Deljatelnost/statistics/migracionnaya/item/19365693/.

(84) المرسوم رقم 274 الصادر عن رئيس الاتحاد الروسي في 18 نيسان/أبريل 2020. وعلى الرغم من الحظر، وثقت مفوضية حقوق الإنسان 5 قضايا أصدرت فيها المحاكم أوامر بنقل أشخاص يعتبرون أجانب.

(85) اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 49، الفقرة السادسة.

"أية تدابير تتخذها القوة القائمة بالاحتلال من أجل تنظيم أو تشجيع نقل أجزاء من سكانها إلى الأراضي المحتلة"[86]. ووفقا للإحصاءات التي نشرها الاتحاد الروسي، قام 206 32 أشخاص بتغيير تسجيل إقامتهم من مناطق في الاتحاد الروسي إلى القرم خلال عام 2019، ليصل بذلك العدد الإجمالي لحالات النقل إلى 404 172 أشخاص خلال الفترة بين عامي 2014 و 2019[87]،[88]. وتمثل إحصاءات عام 2019 زيادة طفيفة عن السنوات السابقة، أي 974 31 حالة نقل في عام 2018 و 500 29 في عام 2017.

سادسا - التدابير التي اتخذتها أوكرانيا إزاء سكان القرم والنازحين

46 - إن أوكرانيا ملزمة، بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، باستخدام جميع الوسائل المتاحة لكفالة احترام التمتع بحقوق الإنسان في القرم[89].

47 - واتخذت أوكرانيا خطوات لتحسين ظروف عبور الحدود الإدارية. فقد قامت السلطات الأوكرانية بتجديد المرافق عند معبري "تشونهار" و "كالانشاك"[90]، وبدأت في إنشاء "مراكز الخدمات الإدارية"[91]. وبالإضافة إلى ذلك، خفف قانون جديد القيود المفروضة على سفر بعض فئات الأطفال بين القرم وأجزاء أخرى من أوكرانيا[92]. غير أن المسافرين الذين أجرت معهم المفوضية مقابلات أشاروا إلى عدم وجود وسائل النقل العام بين القرم وأجزاء أخرى من أوكرانيا باعتباره عائقاً رئيسياً أمام زيادة حرية التنقل[93].

48 - وتفيد الإحصاءات الرسمية بتسجيل 000 45 من النازحين من القرم في أجزاء أخرى من أوكرانيا حتى 15 نيسان/أبريل 2020، أي بزيادة عن 053 39 نازحاً مسجلين حتى 31 أيار/مايو 2019. وبموجب القانون الأوكراني، فإن حصول الأفراد الذين لهم عنوان مسجل في القرم، بمن فيهم سكان القرم الحاليون، على طائفة من الاستحقاقات والخدمات العامة، بما في ذلك المعاشات التقاعدية والضمان الاجتماعي، يرتبط بتسجيل النازحين[94].

---

(86) فتوى محكمة العدل الدولية بشأن *الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة*، *تقارير محكمة العدل الدولية عام 2004*، الفقرة 120.

(87) من المرجح أن تشمل الأرقام الرسمية التي قدمها الاتحاد الروسي حالات النقل بين "جمهورية القرم" ومدينة سيفاستوبول، التي لا يشملها هذا الحظر.

(88) A/74/276، الفقرة 63.

(89) انظر CCPR/C/MDA/CO/2، الفقرة 5؛ و European Court of Human Rights, *Ilascu and Others v. Moldova and Russia,* Application No. 48787/99, Judgment, 8 July 2004, para. 331.

(90) تقرير مفوضية حقوق الإنسان، "Report on the human rights situation in Ukraine, 16 November 2019–15 February 2020"، الفقرتان 119 و 120.

(91) أعاق النقص في الموظفين والقدرات في تلك المراكز تقديم الخدمات، وهو وضع فاقمته جائحة كوفيد-19.

(92) أصبحت التغييرات سارية المفعول في 9 شباط/فبراير 2020. انظر تقرير مفوضية حقوق الإنسان، "Report on the human rights situation in Ukraine, 16 November 2019–15 February 2020"، الفقرة 121.

(93) كانت أوكرانيا قد أبطلت جميع وسائل النقل العام بين القرم وأجزاء أخرى من أوكرانيا بحلول عام 2015. انظر التقرير الأول لمفوضية حقوق الإنسان عن القرم، الفقرة 129.

(94) لا ترتبط بعض الخدمات الحكومية بتسجيل النازحين، مثل إصدار وتجديد جوازات السفر وبطاقات الهوية. ونتيجة لذلك، تم إصدار أو تجديد 888 3 جواز سفر وبطاقة هوية لسكان القرم في منطقة خيرسون (أقرب منطقة إلى القرم خاضعة لسيطرة الحكومة) في شباط/فبراير 2020.

49 - ولا يحصل سكان القرم على معاشات تقاعدية من أوكرانيا، بما في ذلك المبالغ المتراكمة قبل بدء الاحتلال المؤقت[95]. ورغم أن إمكانية الحصول على المعاشات التقاعدية تُمنح، من حيث المبدأ، للنازحين المسجلين من القرم، فقد لاحظت المفوضية نمطاً من الحرمان من الحصول على المدفوعات من صندوق المعاشات التقاعدية لأوكرانيا عندما يتعذر على مقدمي الطلبات تقديم ملفات المعاشات التقاعدية، التي تحتفظ بها عادة السلطات في القرم. وفي إحدى الحالات، مُنعت صاحبة معاش تقاعدي ذات إعاقة من القرم، كانت قد رفضت الحصول على جنسية الاتحاد الروسي وسجلت نفسها كنازحة في كييف، من الحصول على معاش تقاعدي أوكراني أو روسي[96]. ويعد توسيع نطاق الحصول على المعاش التقاعدي عنصرا أساسيا من عناصر أهداف التنمية المستدامة[97].

50 - ولا تزال الشواغل قائمة بشأن التمييز الذي يعاني منه سكان القرم فيما يتعلق بالحصول على الخدمات المصرفية. فللأغراض المصرفية، يعامل القانون الأوكراني الأفراد الذين يحملون جواز سفر عليه عنوان مسجل في القرم باعتبارهم "غير مقيمين". وهذا من شأنه إما أن يستبعدهم من الخدمات المصرفية أو يضع أمامهم عقبات كبيرة (انظر الفقرة 49 من A/HRC/44/21، للاطلاع على التفاصيل). وفي حين أن البنك الوطني الأوكراني قد عدل أنظمته لتخفيف بعض القيود المفروضة على سكان القرم[98]، فإن القوانين الأوكرانية لم تتغير[99].

51 - ويظل سكان القرم ملزمين قانوناً بإتمام إجراءات قضائية قبل التمكن من تسجيل ولادة أو وفاة حدثت في القرم لدى الهيئات الإدارية في أنحاء من أوكرانيا خارج القرم[100]. وبالتالي، فإنهم يواجهون واجبات وتكاليف إضافية في تقديم الطلبات، مما قد يحول دون التسجيل السريع للمواليد والوفيات[101]. ويعد توفير خدمات تسجيل المواليد للجميع إحدى غايات أهداف التنمية المستدامة[102].

(95) قد يرقى ذلك إلى التدخل في الحق في الملكية. انظر European Court of Human Rights, *Pichkur v. Ukraine*, Judgment, 7 November 2013, paras. 41 and 43.

(96) لم تتمكن السيدة من تقديم ملفات المعاش التقاعدي المادية، التي ظلت في القرم. تقرير مفوضية حقوق الإنسان، "Report on the human rights situation in Ukraine, 16 May 2019–15 August 2019"، الفقرة 116.

(97) نص الغاية 1-3 من أهداف التنمية المستدامة كما يلي: "استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية ملائمة على الصعيد الوطني للجميع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية صحية واسعة للفقراء والضعفاء بحلول عام 2030".

(98) دخلت التعديلات حيز النفاذ في 27 نيسان/أبريل 2020.

(99) قانون أوكرانيا المؤرخ 12 آب/أغسطس 2014 بشأن إنشاء منطقة "القرم" الاقتصادية الحرة وبشأن خصائص النشاط الاقتصادي في الأراضي المحتلة مؤقتا في أوكرانيا.

(100) تنص المادة 317 من قانون الإجراءات المدنية لأوكرانيا على إجراء معجل خاص. ولا يوفر الإطار الحالي أي آلية للاعتراف بعقود الزواج والطلاق المبرمة في القرم كعقود صحيحة قانونا بموجب القانون الأوكراني.

(101) في الممارسة العملية، لا تحل الإجراءات القضائية محل الإجراءات الإدارية. ويجب على المدعين من القرم الحصول على رفض رسمي من هيئة إدارية قبل تقديم أي دعوى أمام المحكمة.

(102) نص الغاية 16-9 من أهداف التنمية المستدامة كما يلي: "توفير هوية قانونية للجميع، بما في ذلك تسجيل المواليد، بحلول عام 2030".

52 - ووضعت اللجنة الانتخابية المركزية لأوكرانيا إجراءً مبسطاً لتغيير عنوان الناخب إلى مكان الإقامة الفعلية، يدخل حيز التنفيذ اعتباراً من 1 تموز/يوليه 2020، قبل الانتخابات المحلية المقرر عقدها في تشرين الأول/أكتوبر[103]. وستيسر هذه الآلية تسجيل النازحين في المجتمعات المحلية التي يقيمون فيها بحكم الواقع[104].

سابعا - الاستنتاجات والتوصيات

53 - تماشياً مع قرار الجمعية العامة 168/74، اتخذت الأمانة العامة جميع الخطوات اللازمة لكفالة التنسيق الكامل والفعال بين جميع هيئات الأمم المتحدة فيما يتعلق بتنفيذ هذا القرار.

54 - وواصلتُ البحث بنشاط عن سبل ووسائل لكفالة إمكانية وصول الآليات القائمة لرصد حقوق الإنسان إلى القرم بشكل مأمون ودون معوقات، لاسيما من خلال دعم عمل بعثة حقوق الإنسان في أوكرانيا. وشمل ذلك إجراء مشاورات مع المفوضية، والعمل مع المنظمات الإقليمية ذات الصلة والدول الأعضاء، بما فيها الاتحاد الروسي وأوكرانيا.

55 - وواصلتُ البحث عن فرص لبذل مساعيّ الحميدة ومتابعة المناقشات المتعلقة بالقرم، من خلال إشراك جميع الجهات المعنية وإثارة الشواغل المطروحة في قرار الجمعية العامة 168/74. وقد دأبت الأمانة العامة، خلال الإحاطات المقدمة إلى مجلس الأمن بشأن التطورات في أوكرانيا، على الإشارة إلى التطورات في القرم وحولها، حسب الاقتضاء، وعلى إعادة التأكيد باستمرار على التزام الأمم المتحدة بسيادة أوكرانيا واستقلالها وسلامتها الإقليمية، داخل حدودها المعترف بها دوليا، وفقا لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة.

56 - وعلى الرغم من هذه الجهود واستعداد الاتحاد الروسي وأوكرانيا لمناقشة هذه المسألة مع الأمم المتحدة، يتعذر حتى الآن التوصل إلى صيغة مقبولة من الطرفين لكفالة تيسير وصول مفوضية حقوق الإنسان إلى القرم. فتيسير الوصول أمر أساسي لكفالة الرصد والإبلاغ المباشرين، بما في ذلك في سياق جائحة كوفيد-19. وإني أحث الاتحاد الروسي، وكذلك أوكرانيا، على بذل قصارى الجهود لكفالة إمكانية وصول المفوضية وغيرها من كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة، فضلا عن الآليات الدولية والإقليمية لرصد حقوق الإنسان، إلى القرم دون عوائق، لإتاحة التنفيذ الفعال لقرارات الجمعية العامة 205/71 و 190/72 و 263/73 و 168/74. وسأواصل البحث عن الفرص الممكنة وتحديد السبل العملية في هذا الصدد.

57 - وأدعو الاتحاد الروسي إلى التقيد بالتزاماته في القرم بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وعلى وجه الخصوص، فإن السلطات الروسية مطالبة بالامتثال التام للحظر المطلق للتعذيب وكفالة التحقيق المستقل والنزيه والفعال في جميع ادعاءات سوء المعاملة والتعذيب والاعتقال والاحتجاز التعسفيين والاختفاء القسري في القرم. ومن واجبها كفالة استفادة الأشخاص المحرومين من حريتهم من جميع الضمانات القانونية. والسلطات الروسية مدعوة أيضا إلى كفالة ممارسة أي فرد أو جماعة في القرم حرية الرأي والتعبير، والحق في حرية التجمع السلمي، وحرية تكوين

(103) القرار 88 المؤرخ 18 أيار/مايو 2020.

(104) تمكن النازحون بالفعل من المشاركة في أنواع أخرى من الانتخابات، بما في ذلك الانتخابات الرئاسية. وقد أدى اعتماد قانون الانتخابات وإجراءات جديدة لتسجيل الناخبين إلى توسيع نطاق الحقوق الانتخابية للنازحين.

الجمعيات، وحرية الفكر والوجدان والدين، دون تمييز لأي سبب كان أو قيود تنظيمية لا مبرر لها. وأدعو السلطات الروسية في القرم إلى وقف الممارسات المتمثلة في اشتراط الحصول على إذن مسبق للتجمعات السلمية وفي توجيه إنذارات إلى المشاركين المحتملين في تلك التجمعات. وأدعوها أيضا إلى تهيئة بيئة آمنة لوسائل الإعلام المستقلة والتعددية ومنظمات المجتمع المدني، وإلى رفع القيود المفروضة على جماعات تتار القرم والتي تحد من قدرتها على الحفاظ على هيئاتها التمثيلية، بما في ذلك الحظر المفروض على المجلس. وينبغي للسلطات الروسية في القرم أن تكفل إمكانية التعلم باللغة الأوكرانية. وتشمل التدابير الأخرى الموصى بها إنهاء ممارسة تجنيد الأشخاص المحميين المقيمين في القرم في القوات المسلحة للاتحاد الروسي، وإعادة حقوق الملكية لجميع أصحاب الممتلكات السابقين الذين حُرموا منها بسبب عمليات "التأميم" والمصادرة، واحترام الحق في السكن اللائق لجميع المستأجرين المقيمين في المساكن الاجتماعية في القرم. ومن المهم أيضاً وضع حد لعمليات نقل الأشخاص المحميين، بمن فيهم المحتجزون، خارج الإقليم المحتل، وكفالة السماح لجميع الأشخاص المحميين الذين سبق نقلهم بالعودة إلى القرم.

58 - وأحثُّ أوكرانيا على احترام التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان فيما يتعلق بسكان القرم. ويشمل ذلك مواصلة تيسير حرية التنقل من القرم وإليها من خلال دخال تحسينات على ظروف العبور وإزالة الحواجز التنظيمية، والامتناع عن اشتراط تسجيل النازحين كشرط مسبق للتمتع بالحقوق، وتبسيط سبل حصول سكان القرم الحاليين والسابقين على جميع الخدمات العامة والاستحقاقات المكفولة للمقيمين في أجزاء أخرى من أوكرانيا، بما في ذلك إجراءات التسجيل المدني ووثائق الهوية والضمان الاجتماعي والخدمات المصرفية.

59 - ويبقى من الضروري بالنسبة للدول الأعضاء الأخرى تشجيع الاتحاد الروسي وأوكرانيا على تيسير كفالة وصول الآليات الدولية والإقليمية لرصد حقوق الإنسان إلى القرم دون عوائق. وأحث الدول الأعضاء على مواصلة الدعوة إلى احترام القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في القرم. وأحثُّ أيضاً الدول الأعضاء على دعم المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون في القرم، وعلى مواصلة دعم العمل الذي تقوم به الأمم المتحدة لكفالة احترام القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في القرم.